[135] قوله عليه السلام: " أن لا حاجة " لعله إشارة إلى أن إرسال الرسول إنما هو لدفع حوائج الخلق، ورفع امور دنياهم وآخرتهم إليه، فلا حاجة لاحد إلا إليه، وقضى حوائجهم بنصب الحجج الدالين عليه. قوله عليه السلام: " وأما قوله ا أكبر " في بعض النسخ وقع التكبير هنا وفيما سيأتي معا مكررا، فيدل على تربيع التكبير في آخر الاذان أيضا، وفي بعضها في كل موضع مرة فيدل على المشهور وذكر لا إله إلا ا في آخر الاذن أيضا مرة لا يدل على وحدتها وإن كان مشعرا بها، وترك تفسير " حي على خير العمل " يمكن أن يكون لترك المؤذن هذا الفصل لانه عليه السلام كان يفسر ما يقوله المؤذن وتأويل خير العمل بالولاية لا ينافي كونه من فصول أذان الصلاة، لانها من أعظم شرائط صحتها وقبولها، ويحتمل أن يكون المعنى أن الصلاة التي هي خير العمل هي ما كانت مقرونة بالولاية، وبر فاطمة وولدها صلوات ا عليهم، وقد مر منا تحقيق في تأويل الصلاة وساير العبادات بالائمة عليهم السلام في كتاب الامامة وغيره فتذكر. 25 - مجالس الصدوق: عن محمد بن موسى بن المتوكل، عن سعد بن عبد ا عن إبراهيم بن هاشم، عن الحسين بن الحسن، عن سليمان بن جعفر البصري، عن عبد ا ابن الحسين بن زيد، عن أبيه، عن الصادق، عن آبائه عليهم السلام قال: قال رسول ا صلى ا عليه وآله إن ا كره الكلام بين الاذان والاقامة في صلاة الغداة، حتى تقضي الصلاة و نهى عنه (1). الخصال: عن أبيه، عن سعد مثله (2). بيان: ما تضمنه من كراهة الكلام بين الاذان والاقامة في صلاة الغداة، لم يذكره الاكثر، وإنما حكموا بكراهة الكلام في خلالهما، وبتأكدها بعد " قد قامت الصلاة " وقال الشيخان والمرتضى إذا قال الامام: " قد قامت الصلاة " حرم الكلام إلا ما يتعلق بالصلاة من تسوية صف أو تقديم إمام والكراهة الشديدة أظهر لكن قال

_____ (1) أمالي الصدوق: 181. (2) الخصال ج 2 ص 102. _____